

روح المعاني

بدلا لكان غلطا إلا أن يجعل إذ بمعنى أن المصدرية وقد جاء ذلك وقال الحلبي : وهذا بناء منه على أن إن مفعول من أجله وليست واقعة موقع الطرف أما إذا كانت واقعة موقعه فلا يكون بدل غلط بل بدل كل من كل وفيه ما تقدم من الكلام وقيل : يجوز أن يكون بدلا من آتاه بدل إشتمال واستشكل بعضهم على جميع ذلك موقع قوله تعالى : قال أنا أحي وأميت إلا أن يجعل إستئنافا جواب سؤال وجعله بمنزلة المرئي يأبى ذلك ومن هنا قيل : إن الطرف متعلق بقوله سبحانه : قال أنا الخ ويقدر السؤال قبل إذ قال كأنه قيل : كيف حاج إبراهيم فأجيب بما أجيب ولا يخفى أن الإباء هو الإباء فالأولى القول من أول الأمر بأن هذا القول بيان لقوله سبحانه : حاج وربي بفتح الياء وقرئ بحذفها وأراد عليه السلام يحي ويميت يخلق الحياة والموت في الأجساد وأراد اللعين غير ذلك فقد روي عنه أنه أتى برجلين فقتل أحدهما وترك الآخر وقال ما قال : ولما كان هذا بمعزل عن المقصود وكان بطلانه من الجلاء والظهور بحيث لا يخفى على أحد والتعرض لإبطال مثل ذلك من قبيل السعي في تحصيل الحاصل أعرض الخليل E عن إبطاله وأتى بدليل آخر أظهر من الشمس .

قال إبراهيم فإن □ يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب وفيه دليل على جواز إنتقال المجادل من حجة إلى أخرى أوضح منها وهي مسألة متنازع فيها وحمل ذلك على هذا أحد طريقين مشهورين في الآية وثانيهما أن الإنتقال إنما هو في المثال كأنه قال : ربي الذي يوجد الممكنات ويعدمها وأتى بالأحياء والإماتة مثالا فلما إعترض جاء بمثال أجلي دفعا للمشاغبة قال الإمام : والإشكال عليهما من وجوه .

الأول أن صاحب الشبهة إذا ذكر الشبهة ووقعت تلك الشبهة في الأسماع وجب على المحق القادر على ذكر الجواب وذكر الجواب في الحال إزالة للتلبيس والجهل عن العقول فلما طعن المارد في الدليل أو في المثال الأول بتلك الشبهة كان الإشتغال بإزالتها واجبا مضيقا فكيف يليق بالمعصوم تركه والإنتقال إلى شيء آخر والثان أنه لما أورد المبطل ذلك السؤال كان ترك المحق الكلام عليه والتنبيه على ضعفه مما يوجب سقوط وقع الرسول وحقارة شأنه وأنه غير جائز والثالث أنه وإن كان الإنتقال من دليل إلى آخر أو من مثال إلى غيره لكنه يجب أن يكون المنتقل إليه أوضح وأقرب وههنا ليس كذلك لأن جنس الحياة لا قدرة للخلق عليه وأما جنس تحريك الأجسام فللخلق قدرة عليه فلا يبعد وجود ملك عظيم الجثة يكون محركا للسماوات فعلى هذا الإستدلال بالإماتة والإحياء أظهر وأقوى من الإستدلال بطلوع الشمس فكيف يليق بالنبي المعصوم أن ينتقل من الدليل الأوضح إلى الدليل الخفي والرابع أن المارد لما

لم يستج من معارضة الإحياء والإماتة 4 الصادرين من الأعالى بالقتل والتخلىة فكيف يؤمن منه عند الإنتقال إلى طلوع الشمس أن يقول بل طلوع الشمس من المشرق منى فإن كان لك إله فقل له حتى يطلعها من المغرب وعند ذلك إلترم المحققون أنه لو أورد هذا السؤال لكان الواجب أن يطلعها من المغرب ومن المعلوم أن الإشتغال بإطهار فساد سؤاله فى الإحياء والإماتة أسهل بكثير من إلترام هذا الإطلاع وأيضاً فبتقدير أن يحصل طلوع الشمس من المغرب يكون الدليل على وجود الصانع هو هذا الطلوع لا الطلوع الأول وحينئذ يصير ذلك ضائعاً كما صار الأول كذلك وأيضاً فما الذى حمل الخليل عليه السلام على ترك الجواب عن ذلك السؤال الركيك وتمسك بدليل لا يمكن تمشيته إلا بإلترام إطلاع الشمس من المغرب وبتقدير ذلك يضع الدليل الثانى كما ضاع